وجوه الفلسفي للحكم الإسلامي في ضوء القرآن والسنة

Syamsul Hilal

Abstract: ***The Philosophical Styles of Islamic Law in the Shade of al-Qur'an and al-Sunnah.*** This article seeks to examine Islamic law by using two types of philosophical approaches namely Tasyri'ah Philosophy—which examine the nature and purpose of Islamic law and Syariah philosophy—which reveal the secrets, strengths, goodness, beauty and the benefits of Islamic law compared to other laws. Studying the Koran & Sunnah by using various approaches has indeed become a necessity given the development of the law which keeps changing dynamically. In the study of Islamic law, philosophical involvement cannot be avoided, especially when one conducts a legal finding using several methods, such as: *Qiyâs* (analogy), *Istihsân, Maslahah Mursalah, Sadd al-Dzarî'ah, Istishâb* and so on. Apart from that, in giving birth to Islamic law, one must hold onto Illat (ratio legis) as well as at several other different elements in the form of *Maslahah, Mafsadah,* and *'Adah, Thabi'ah.* In conclusion, reviewing the law using a philosophical approach cannot away from three core aspects, namely ontology, epistemology, and axiology.

Keywords: Alquran, Sunnah, Law of Philosophy

Abstrak: ***Corak Filsafat Hukum Islam dalam Naungan Alquran dan Sunah.*** Artikel ini berupaya untuk mengkaji hukum Islam dengan menggunakan dua macam pendekatan filosofis yakni *Falsafah Tasyri'*—yang mengkaji hakikat dan tujuan penetapan hukum Islam dan *Falsafah Syar'iyah*—yang mengungkap rahasia, kelebihan, kebaikan dan keindahan serta kemaslahatan hukum Islam dibandingkan dengan hukum lain. Mengkaji Alquran & Sunnah dengan menggunakan berbagai pendekatan memang telah menjadi suatu keharusan mengingat perkembangan hukum yang terus berubah secara dinamis. Dalam kajian hukum Islam, keterlibatan filsafat tidak dapat dihindari terutama ketika seseorang melakukan Istimbat Hukum dengan menggunakan metode: *Qiyâs, Istihsân, Maslahah Mursalah, Sadd al-Dzarî'ah, Istishâb* dan sebagainya. Selain daripada itu, dalam melahirkan hukum Islam, seseorang di samping harus berpegang pada Illat (rasio legis) ia juga harus mencermati beberapa unsur lain yang berbeda berupa *Maslahah, Mafsadah,* dan *'Adah, Thabi'ah.* Kesimpulannya, mengkaji hukum dengan menggunakan pendekatan filsafat tidak mungkin keluar dari 3 (tiga) aspek inti yakni ontology, epistimology dan aksiology.

Kata Kunci: Alquran, Sunnah, Hukum Filsafat

Universitas Islam Negeri Raden Intan Lampung
Jl. H Endro Suratmin Sukarame Bandar Lampung
E-mail: syamsulhilal19@yahoo.co.id

المنارة للاستشارات

مقدمة

من الضروري اليوم هو دراسة القرآن والسنة بمنهج مختلف نظرا سياقهما على الله سبحانه وتعالى كالرمح العمودي والمحور الأفقي للإنسان والكون المتصف بالديناميكي والأبدي.

التدبر في معنى القرآن والسنة و شريعتهما من أجل معرفة أسرار الشرائع يتطلب نهجا فلسفيا، وهو منهجيا وتجريبيا قد بدأ وقت تطوير العلوم والتكنولوجيا في الحضارة الإسلامية، وهي القرن الرابع الهجري

ظهور أسماء الفلاسفة الإسلامية ضمن كنوز الفلاسفة العالم الذين ساهموا في تطوير مختلف مجالات العلوم هو بالحقيقة واقعيا لا جدال فيه حتى الآن. على سبيل المثال، الكندي (١٨٥- ٢٤٦ H / ٨٠١-٨٦٠ M) وهو فيلسوف و العالم من العلماء في هذا المجال: الرياضيات، والهندسة، والصيدلة، وعلم النفس، والبصريات، والسياسة وغيرها. و الرازي (٢٥١-٣١٣ H / ٨٦٥-٩٢٥ M) وهو فيلسوف وخبير في الطب مع تأليفه الكتاب المشهور: الطب المنصوري وغيره.

في دراسة الشريعة الإسلامية، لا مفر من دور الفلسفة في البحث عن كيفية استنباط الأحكام: القياس، استحسان، مصلحة مرسلة، سد الذريعة، استصحاب وغيرها؛ لأن تحديد العلة التي هي نسبة التشريع تؤدي إلى صراع التفكير في النظر في اثنين أو ثلاثة فأكثر حول المعاني الحقيقية للمصطلاحات المختلفة :مصلحة، مفسدة، عادة، طبيعة، وغيرها، من أجل أن تخرّج الأحكام الشرعية.

و أما المصدر من دراسة الأحكام الإسلامية من القرآن والسنة و أقوال الصحابة التي وضعت بالأخذ في الأسباب في استنباط الأحكام لتوجيه حياة المسلمين.

تحاول هذه الورقة البسيطة لإجابة عن الأسئلة التالية:

١. كيف تساهم الفلسفة في إخراج الحكم الشرعي؟
٢. ما هي وجوه الفلسفي في الشريعة الإسلامية؟
٣. كيف ساهم القرآن والسنة في تقدم الشريعة الإسلامية؟

اعترفت بحدود هذه الورقة، وأتقبل من تقديم المشورة والتوجيه من أجل تحسين محتوى هذه الدراسة أمر لا مفر منه.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

تعريف الفلسفة الإسلامية

كلمة (فلسفة) تأتي من اليونانية، وهي فيلاسوفيا، من جذر الكلمة «philein» معنى الحب و(صوفيا) تعني الحكمة. الفلسفية تعني: حب الحكمة. الناس الذين تفلسف أو الشخص الذي يقوم بفلسفة يسمى (الفيلسوف)، وهو ما يعني محبا للحكمة.

كان الفيلسوف Heroklaitos (٥٤٠-٤٨٠ قبل الميلاد) أول من عرف بأن كلمة فلسفة تعني أن الله وحده يعلم معني الحكمة و صاحب الحكمة. أما الإنسان وظيفته ليس إلا كطالب الحكمة ومحبها.[١]

أما سقراط (٤٧٠-٣٩٩ قبل الميلاد) وضح توضيحا لمعنى الفلسفة، و هو المعرفة الحقيقية، وخاصة ضد السفسطائيون الذين يسمون أنفسهم بالحكماء (Sofos) . هو و أتباعه أدركت ليسوا حكماء، ولكنهم يرغبون في الحكمة ويسعون للحصول عليها.

أفلاطون (٤٢٧-٣٤٧ قبل الميلاد) الفيلسوف اليوناني الشهير معلمه Aristoteles درس مع سقراط. وهو يقول إن الفلسفة هي معرفة كل ما هو موجود والعلم الذي يوصل به إلى الحقيقة الأصلية.

وقال في معنى المعرفة الحقيقية (الحقيقة الأصلية) الكلمة (فيلاسوفيا) ترسخت من زمان أفلاطون إلى أرسطو، بل يشمل البحث أيضا العلم، وهو البحث عن سبب الإجمالي.[٢]

تبني كلمة الفلسفة إلى اللغة الإندونيسية تستمد من المفردات الغربية «fil» و «safat» من الكلمة العربية، لذلك وقع هناك مزيج من الاثنين وانتجت كلمة فلسفة.[٣] ثم نقل كلمة صوفيا من قبل العرب إلى لغتهم بالحكمة. وكلمة «الحكمة»[٤] سواسية مع الفلسفة.[٥]

---

[١] Clement، C.J. Webb، تاريخ الفلسفة، (لندن : مطبعة جامعة أكسفود، سنة ١٩٩٩)، ص.٧

[٢] توفيق طويل، أسس الفلسفة ،(القاهرة، دار النندسة العربية، سنة ١٩٧٩) ص.٤٥

[٣] هارون ناسوتيون، فلسفة الدين، (جاكرتا :مطبعة بولان بنتنج، سنة ١٩٩٩)، ص.٩

[٤] راجع سورة البقرة، الآية ٢٦٩، قوله تعالى:يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ

[٥] فتح الرحمن جميل، فلسفة الشريعة الإسلامية، الطبعة الخامسة، (جيبوتات، لوغوس واجانا علم، ٢٠٠٤)، ص.٢

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

الحكمة الحقيقية أو المعرفة ليست لشخص واحد. بل يسجل التاريخ أنه بعد ظهور الفيلسوف، قام فيلسوف آخر بتصحيح أول اكتشاف واقتراح الأفكار التي جددت الفكرة الأولى، وهكذا في جميع أنحاء الحياة البشرية. هذا ممكن لأن لدى الإنسان رغبة كبيرة للمعرفة إعمالا للقدرات البشرية التي يمنحها الله وهي: العقل، الحدس، الحواس، والقوة البدنية. أما الاقتراحات المقصودة تشمل مسائل الحياة عن معنى، ومضمون، ومعنى كل ما يراه ويقع عليه.

مما ذكر سابقا، يمكن أن نفهم أن الفلسفة هي عمل تفكير في البحث في معرفة حقائق الأشياء بطريقة منهجية، متطرفة، وإجمالية.

أما الفلسفة الإسلامية هي نتيجة تأمل الفيلسوف في الألوهية، النبوة، والبشرية، والطبيعية تدخله تعاليم الإسلام في التفكير المنطقي، والمنهجي، والحضاري. هاهنا تعريف آخر للفلسفة الإسلامية طرحه بعض العلماء المسلمين:

١. أحمد فواد الأهواني، الفلسفة الإسلامية هي البحث عن الطبيعة والبشر بشريعة الإسلام.[٦]

٢. إبراهيم مدكور، الفلسفة الإسلامية هي فكر مولود في العالم الإسلامي للإجابة على تحديات العصر، والتي تشمل البحث فيها عن الله والكون، الوحي، والعقل، والدين والفلسفة.[٧]

٣. محمدعاطف العراقي، دراسة الفلسفة الإسلامية تشمل علم الكلام، علم أصول الفقه، والتصوف وغيرها من العلوم التي تم إختراعها من مفكري الإسلام. أما تعريفها الخاصة هي المبادئ أو الأفكار الرئيسية التي اقترحها الفلاسفة المسلمون.[٨]

لابد للفهم وتفسير الآيات القرآنية المتعلقة بالقانون بالاجتهاد، وهي محاولة لاستخدام العقل ومبدأ المنطق في إصدار الأحكام القانونية من المصدر. ونظراً

[٦] أحمد فؤاد الأهواني (ويليه : الأهواني)، الفلسفة الإسلامية،(القاهرة، دار القلم، سنة ١٩٦٢)، ص.١٠

[٧] إبراهيم مدكور، في فلسفة الإسلامية و منهج وتطبيقه، مجلد الأول. (القاهرة، دار المعارف، سنة ١٩٦٨)، ص.١٩-٢٠.

[٨] محمد عاطف عراقي، الفلسفة الإسلامية، (القاهرة : دار المعرفة. سنة ١٩٧٨)، ص.١٩-٢٠.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

لأهمية هذا الاجتهاد، فإن بعض الفقهاء المسلمين جعلوها مصدرًا قانونيًا ثالثًا، بعد القرآن والحديث. و من الاجتهاد القياس، يعني إلحاق الحكم ما لا نص فيه إلى الحكم الذي نص فيه لعلة مساواة بينهما. وبالحاجة إلى التفكير في تحديد المعادلة. مثل تحريم الخمر المصنوع من النبيذ لعلة الإسكار على المشروبات الأخرى المصنوعة من التمر والقمح والعصير، عصير جوز الهند، وعصير قصب السكر، الماء أو أي شراب آخر يسبب السكران، ثم على أساس القياس فحكمه أيضا حرام.[٩]

عنصر التفكير، يرى كذلك في سد الذريعة، والاستحسان، والمصلحة المرسلة و مقاصد الشريعة. معناه، المصلحة والمضرة على الأفراد والمجتمع باعتبار العقل.

أما فلسفة الشريعة الإسلامية هي الفلسفة التي تحلل الشريعة الإسلامية بطريقة منهجية للحصول على المعلومات الرئيسية، أو علميا تحليل الشريعة الإسلامية بالفلسفة كأداة[١٠] أو البحث عن أسس القانون، ومبادئه، وقواعد القانون، والتي يتم عليها بناء الشريعة الإسلامية[١١]. أما التعريف الآخر هو معرفة أسرار الشريعة فلسفيا، سواء بالمنهج الوجودي،[١٢] المعرفي والقيمي أو التفكير العلمي، المنهجي والمتطرفي للشريعة الإسلامية.[١٣]

من عدة تعاريف المذكورة سابقا، يمكن أن يفهم أن فلسفة الشريعة الإسلامية هي دراسة القانون المتعلق بمبادئ القانون، أسسه، يتم استكشاف القواعد القانونية أو الأسرار الفلسفية، سواء بطريقة المنهجية، الوجودية، المعرفية والمحاسبية على أساس القانون الإسلامي.

وفلاسفة الإسلام تجمع بين عناصر من الفلسفة، والعلوم، والشريعة الإسلامية باعتبارها واحدة متحدة حتى تخرج منها الفيلسوف الديني ليس فقط في الدراسات الإسلامية ولكن أيضا في المجالات العلمية الأخرى، مثل: الكندي

[٩] الأهواني، الفلسفة الإسلامية. ص.٣٢-٣٣.

[١٠] فتح الرحمن جميل، فلسفة الشريعة الإسلامية، ص.١٤.

[١١] حسبي الصديق، فلسفة الشريعة الإسلامية، (جاكرتا، مطبعة بولان بينتانج)، ص.٣٧.

[١٢] باني أحمد شيباني، فلسفة الشريعة الإسلامية، (باندونج، مطبعة فوستاكا سيتيا، سنة ٢٠٠٨)، ص.٥٦.

[١٣] أحمد أزهر بشير، أصول مسائل فلسفة الشريعة الإسلامية، (جوغجاكرتا : مطبعة جامعة الإندونسيا الإسلامي قسم الحكم، سنة ١٩٨٤)، ص.٢.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

المعروف كخبير للعلوم، اشتهر ابن شينا في الطب قام بـجمع كتاب القانون. كان ابن رشد معروفاً أيضاً كالطبيب، وفقيه مع كتابه «بداية المجتهد». هؤلاء الناس الثلاثة معروفون كالفلاسفة الموثوقين في العالم الإسلامي الذين قدموا العديد من الخدمات في تطور الفلسفة الإسلامية حتى الآن.[١٤]

إن دراسة فلسفة الشريعة الإسلامية تجعل الإطار المعرفي للعلوم يقترب من هدفها التحليلي والوصفي، مما يؤدي إلى الشريعة الإسلامية قابلة للتكيف بالهدف مع مراقبة السلوك المكلف دائما وديناميكي الحياة والسيطرة على عمليات التحول من الحكم الشرعي أو الوضعي.

وجوه الفلسفي للحكم الإسلامية

هي مبنية على الطريقة المثلية[١٥] لمعرفة معنى الفلسفي لقوانين الإسلام إطار المنهجي الذي يستخدم نظرية الشريعة الإسلامية من أجل إقامة النظام من القواعد في الفكر. أما المنهجية المستخدمة هي فلسفة التشريع، وفلسفة الشريعة وحكمة التشريع وفلسفته. المصطلح الأول والثاني يمكن وصفه بعض الحكم من تشريع الأحكام، أغراضها وأسرارها. أما المصطلح الثالث هو عبارة عن مثال عن القيم القانونية والفلسفية التي سيتم مناقشتها في القسم الأخير هذا القسم.[١٦] البيان عن المصطلح الأول والثاني كما يلي:

فلسفة التشريع هي الفلسفة التي تبعث، وتعز، وتحفظ الشريعة الإسلامية أو الفلسفة التي تبحث عن طبيعة والغرض من بناء الشريعة الإسلامية.[١٧] تنقسم الفلسفة إلى:

أولا: دعائم الأحكام الشريعة بأحكام (أسس الشريعة الإسلامية). مبادئ

---

[١٤] المرجع السابق

[١٥] للمزيد (معرفة الأدق) انظر في سيف الناس، فلسفة الحكم في الإسلام لابن رشد وأثرها في حكم الأسري: دراسة كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد، جوغجاكرتا : جامعة سونان كاليجاكا الإسلامية الحكومية، سنة ٢٠٠٨.

[١٦] تاج العارفين، فلسفة الشريعة الإسلامية، (باندوج : مطبعة سيتيا، سنة ٢٠٠٨)، ص.٥٥.

[١٧] دحلان تمرين، فلسفة الشريعة الإسلامية، (مالانج : مطبعة جامعة مالانج الإسلامية الحكومية)،ص.١١.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

الشريعة الإسلامية التي تسمى دعائم الشريعة أو الحكم كالتالي:

١. يزيل الصعوبات، يحافظ هذا الوضع كل المحافظة من قبل علماء الشريعة. لذلك، فإن أي فرض في الشريعة الإسلامية في حدود قدرات المكلف. هذا يعني أن التكليف لا يحتوي على أدنى مشقة.

٢. تقليل التكليف. المبدأ الثاني من مبادئ الشريعة الإسلامية لا تضيف المشقة على مشقة.

٣. تدريب الأحكام تدرجيا. وهذا هو، لا يشرع في آن واحد، ولكن واحدا تلو الآخر أو خطوة خطوة من شأنها أن لا يجد صعوبة للقيام بها. هذا يوضح أن الشريعة لا تأتي جنباً إلى جنب بعد جذور أحكام الشريعة المعمول بها، ثم تأتي بعد ذلك شريعة أخرى.

٤. مراعاة المصلحة البشرية. تهتم الشريعة برعاية المصلحة على الكل وفقا لعاداتهم وثقافتهم والمناخ المحيط به. إذا كانت المصلحة تتعارض مع بعضها البعض، فالمصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة لتجنب المضرة الكبيرة على القليلة.

٥. الشريعة أصبحت ذاتية إسلامية. مع هذا الإطار، فإن معظم الشرائع مجملة إجازة للمجتهدين للاجتهاد ومن ناحية أخرى توفر مواد التحقيق والأفكار، بحيث تصبح الشريعة الإسلامية مرنة وفقا لطبيعة تنمية البشرية تدريجيا.

ثانياً : مبادئ الشريعة الإسلامية و هي:

١. مبادئ التوحيد

٢. مبادئ بأن كل عبد يعبد الله مباشرة.

٣. مبدأ الخطاب إلى العقل.

٤. مبدأ سياج الإيمان بحسن الخلق، وذلك لتطهير النفس وتصويب شخصية واحدة.

٥. المبدأ بأن جميع التكليفات لصالح روح العبد وطهارته، و ليس ليشقق الإنسان وهلاكه.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

٦. مبدأ الجمع بين الدين والدين في المسائل الشرعية.
٧. مبدأ المعادلة. تعمم الشريعة الإسلامية على جميع الأفراد، لا فرق بين الأمم والأفراد فكل سواسية.
٨. مبدأ تسليم قضايا التعزير إلى الحاكم أو القاضي.
٩. مبدأ التحكيم ليس إلا في المسائل المالية.
٠١. مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١١. مبدأ التسامح .
٢١. مبدأ الاستقلال و
٣١. مبدأ الحياة جماعة و تكافلا لضمان الحياة ومساعدة البعض على البعض.

ثالثا: أصول أحكام الإسلامية أو مصادر أحكام الإسلامية.

لا شك بأن أصول الأحكام أو مصادر أحكام الإسلامية الرئيسية هي القرآن والسنة قطعيا. ثم وضعت عدة مناهج الشريعة الإسلامية في استنباط الأحكام، على الرغم أن البعض لا يزال الخلاف بين العلماء، من بينها هو الإجماع، القياس، الستحسان، المصلحة المرسلة، الستصحاب، سد الذريعة، شرع من قبلنا، العرف، وغير ذلك.

رابعًا: قواعد أحكام الإسلامية. هي عبارة عن قاعدة الاستنباط: الأمر والنهي، العم والخاص، المطلق والمقيد،المجمل والمفسر أو كل قاعدة متعلقة باللغة، التقطها من قواعد اللغة العربية، من أسلوبه وتركيبه. ثم من القواعد الفقهية، وهي القواعد الكلية المستخرجة من نصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة ومن معانيهما.[١٨]

خامسا: مقاصد أحكام الإسلامية وهي أغراض الشريعة من أجلها وضعت الشرائع ووجب على المكلفين الطاعة.

أما **فلسفة الشريعة** هي الفلسفة المأخوذة من ألفاظ الشريعة، هي مثل: العبادة، الجناية، العقوبة وغيرها. تتحدث هذه الفلسفة عن الطبيعة، الأسرار، مزايا الخير،

[١٨] حسبي الصديق، فلسفة الشريعة الإسلامية (جاكرتا : مطبعة بولان بينتانج، سنة ١٩٧٥). ص.٤٠-٤١.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

الجمال، وصلاحية الشريعة الإسلامية مقارنة بالقوانين الأخرى.[١٩] في هذا السياق، يمكن تقسيم الدراسة الإسلامية إلى أربعة أقسام:

اولا : أسرار أحكام الإسلامية. هذه الفلسفة هي جزء عاجل وتستحق الاهتمام، لأنه مع هذه الفلسفة سوف يكون الأصولي قادراً على الاستجابة لأسرار من أوامر الشرائع ومحظوراتها. لتعميق ذلك،لابد لإجراء الدراسة مثل:

١. أهداف الأحكام التي من المناهج لفهم أسرار الأحكام. في هذه الحالة، بحاجة إلى طريقتين: وهما علة الحكم وحكمته. فاالعلماء لهم آراء مختلفة فيما يتعلق هل الحكم له علة أم لا؟ هل الحكم معقول المعنى أم غير معقول المعنى ؟
٢. آراء العلماء لانكشاف أسرار الأحكام

ثانيا : خصائص الأحكام الأسلامية، التي تنبني على:

١. الربانية، بمعنى أن الله الذي يدير سبيل الحياة وحياة الناس ليتعامل بين الفردي و الاجتماعي تحت أسس قويم، بعيد عن المتطرفين، الاقتزام، والهوي، والعداوة.
٢. الإنسانية، تخص الانسانية في الاسلام لا ترد بخصوص الربانية، لأن قضاء و قدر الناس له مكانة على تحصيل أهداف العالي في الإسلام، يعني الفلاح و سعادة الناس.
٣. الشمول، شمولية الإسلام التي من ضمنها الشريعة التي من تعم في كل زمان، وحياة، ووجود الناس.
٤. الواقعية، بمعنى، لا تهمل إلي الواقع، التى تحدث في الحلالات أو المحرمات
٥. التناسب، الذي يعمل جميع الأفراد بالتناسب و يتعاونوا على تطبيق الأغراض الجماعي، مع عدم البغض و التفكك.

ثالثا : محاسن الأحكام الإسلامية، في هذه المستوى، أن الأحكام الإسلامية تحيط من ناحية حواج الاجتماعي، التي تملك خصائص إذ تطبق في حياة الاجتماعي جماعيا فسوف يكون ويصوغ الاجتماعي المثالي، وهو اجتماعي العادلين، والمساوة، و الحرية، الخ.[٢٠]

[١٩] دحلان تمرين، فلسفة الشريعة الإسلامية.....ص.١٢.
[٢٠] المرجع السابق. ص.٥٣.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

رابعا : طبيعة الأحكام الإسلامية. أن الأحكام الإسلامية لها طبيعة ثابتة، لا تتغير، ولذا طبيعته و خصيائصه مايلي:

١. تكامل، بمعنى كمال الشكل والكامل
٢. وسطية، بمعنى، توازن ملائم، إفراط و تفريط
٣. حراكة، بمعنى التطور من حيث زمانها

هذه هي خصائص فلسفة الأحكام الإسلامية في رعاية انجاب الأحكام الإسلامية التى توجد بسبب الحادثة التي لم تكم من قبل، مع تقدم اهتمام العقلي، والمنهاجية مع مراعاة الإنسانية.

مصادر الأحكام الإسلامية

أن الأحكام الإسلامية هي مصطلح الذي ظهر عن طريق استرجم من كلمة (*Islamic Law*). وإذا اطلع عليها كلمتي الأحكام الإسلامية، قد أضيف من كلمة الأحكام و الإسلام، مفهوم من إضافتهما أن تلك الأحكام مصدرها شريعة الإسلام.

ومصطلح الأحكام الإسلامية لم يكن موجود في القرآن أو السنة أو في مقررات الإسلامي. ولذالك ينبغي أن نبحث على المصطلح ماينا سبه في المقررات الإسلامية الأخرى. إذا كان الأحكام الإسلامية تفهم أن مصدرها من الشريعة الإسلامية، فصعب على ببحث مصطلح ماينا سبه فيه. فيمكن أن نأخده من كلمة : الشريعة[٢١]

[٢١] كلمة الشريعة في اللغة مأخوذ من فعل «شرع» بمعنى الإيماء أو الإشارة أو هو تصوير الطرق الواضح التي يصل به إلى منابع المياه أو الطرق التي لابد المسير به، يعني طرق مصادر الحياة. وأما معنى الاصطلاحي :

أ. طرق الخير للحياة. يعني مبادئ الديني التي نتعامل في معني الحقيقي، وهدفها توجيهات حياة الناس.

ب. المبادئ والنظام التي قررها الله، ليتعامل بها الناس علاقته بالله، وعلاقته بإخوانهم المسلمين، وإلى الناس عامة، وإلى العالم وعلاقته بالحياة، والشريعة هي فرع العقيدة التي هي اصول هذا الدين، وكلهما (الشريعة والعقيدة) علاقتهما قوية غير منفصلا، العقيدة هي أساس تحصن بها الشريعة، وأما الشريعة هي مظهر عند الاعتقاد بالقلب.

ت. الاحكام التي شرحها الله تعالى لعباده التي بلغها النبي صلى الله عليه وسلم مايتعلق بفعل المكلف أو فروع الاحكام وعملها أو قواعد الفقهية أو مايتعلق بالاقتقاد التي تصيغ في الاحكام الاعتقاديالتي لم تدخل في علم

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

و الفقه.[٢٢]

وكلا المصطلح المذكور بينهما فرق شاسع لا يتفرقا بينهما، لأن بينهما علاقة قوية، بعد أن فهمنا المصطلح السابق مع خصائصها. نلخص بأن الأحكام الإسلامية و الشريعة و الفقه لايستويان ولا يتفرقان. نقول أن معنى الأحكام الإسلامية تتضمن معنى الشريعة والفقه، لأن الأحكام الإسلامية الذي فهمناها في إندونسيا قد يكون بمعنى الشريعة أو الفقه، فإن قيل الأحكام الإسلامية لا بد أن نبحث معنى دقيق الذي يريده إياه، أهو بمعنى الشريعة أم الفقه؟ وهذا الأمر لايفهمها كثير من إندونسيين الذي منهم المسلمين، حتى قد يخطئ في فهم الأحكام الإسلامية.

علاقة بين الشريعة والفقه علاقة قوية لايتفرقان، الشريعة هي مصدر وأساس الفقه، والفقه هو الفهم عن الشريعة، وقد استعمل المصطلحات مبهما غامضا ملتبسا، قد استعمل كلمة الشريعة أُريدَ بها الفقه وقد استعمل كلمة الفقه أريد بها الشريعة لكن في هذا الأمر نادر وقوعه، مهما الشريعة والفقه لايمكن تفريقهما

الكلام. محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، بيروت:دار الفكر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥)، ص.٦٥٩. قارن بأحمد حسن، المبادئ في التقريرات الأحكامي، (The Principles of Islamic Jurenprudence)، (دلهي: آدم للتطباعة والنشر)، الطبعة الأولى، ١٩٩٤)، ص.١.

[٢٢] الفقه في اللغة هو الفهم والعلم بالشيء. وأما في الاصطلاح : العلم بالاحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، وبيانها مايلي :

أ. الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية، وكلمة «شرع» تشير أن الفقه هي الاحكام المتعلقة بالشرعي التي كام مصدرها من الله تعالى.

ب. الفقه هو الاحكام المتعلقة بالعملية، وكلمة «العلمية» توضح أنها ما تتعلق بمظهر أفعال المكلف، لذالك أن الاشياء العملية كالإيما في العقيدة غير مضمون في الفقه.

ت. الفهم بالأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، القرآن والسنة، كلمة «التفصيلية» توضح الادلة التي استعملها المجتهد في البحث عن اجتهاده. لذالك أن العلم مأأخذه عوام الناس عن المجتهد التي استخلص عن الادلة الفقهية.

ث. الفقه مبحوث ومستنبط عن طريق التفكير المجتهدين، كلمة البحث والاستنباط» تتضمن معني الفقه وهو إنتاج والاستنباط والبحث عن الاحكام. الفقه هو البحث واستنباط المجتهد في الأشياء التي لم تبين بها النصوص بالتفصيل. العلم التي تملك به الملائكة والرسرل عن طريق الوحي لايسمى الفقه، لأن ماحصل عن طريق البحث والتعليل والاجتهاد، وفي الفقه أن دور العقل والفكر لهما المنزلة القيمة، في حدود مقدر. عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه،(القاهرة : دار القلم، ٢٠٠٨)، ص.١١. وانظر أيضا : محمد أبو الزهرة، أصول الفقه، (القاهرة : دار الفكر العربي، ١٩٩٨)، ص.٦.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

لكنهما فرق!يفهم الشريعة بالمبادئ أو السنن التي قررها الله بها عن أعمال العباد في لبدنيا والآخرة .

و مبدأ الشريعة مختصر من كلام الله وبينها السنة. وكل أعمال الناس في الدنيا الذي كان غرضه نيل الحياة الطيبة، ينبغي أن يتضرع تحت إرادة الله ورسوله، وإرادة الله ورسوله مكتوبة في كتابه الكريم والسنة النبوية التي كانتا تسمي الشريعة، وبعض آخر لا يذكر في القرآن أو السنة أو في سرهما.

لنعلم ما أراد الله على إعمال الناس فيلزم على معرفة السنة معرفة دقيقة وعميقة على وجه العلى، وطبق الشريعة في كل زمان ومكان. وانتاج الفهم عن مبادئ وقوانين تفصيلي التي يتكون عن الفهم من الشريعة كانت تسمى الفقه.

الفهم بالحكم الشرعي أو قواعد الفقه الذي يتغير حسب واقعية الناس وتطور الزمان، و الفقه تنصب إلى من اجتهد فيه، كفقه الحنفي، أو فقه المالكي، أو فقه الشافعي، أو فقه الحنبلي (من أهل الستة). وفقه الجعفري (الشيعة). والشريعة تنصب إلى الله ورسوله فقط.!

مما ذكرنا السابق نفهم أن الأحكام الفقهي هي مكونة من تطور وحوادث الحياة الاجتماعي من حيث الزمان. مذهب الفقه هو يتركب من حياة الإجتماعي في الإسلام، لذا، كانت تتغير بتغير الأزمان واجتماعه.

الشريعة هي الأحكام الإسلامية التي مصدرها القرآن و السنة التي لم تدخل عليها الاجتهاد. والفقه هو الأحكام الإسلامية التي مصدرها الفهم بالشريعة أو الفهم بالنصّ قرآنا كان أو سنة نبوية، وقد فرق أسف أ.أ فائزي (A.A Fyzee) بين الشريعة والفقه، على أن الشريعة كالدائرة الكبيرة تحيط بها كل أعمال الناس، والفقه كالدائرة الصغيرة تحيط بها عموم الأمور والأعمال. الشريعة سببا في التذكر بالوحي والعلوم لا يتحصل إذ لم يحضر القرآن و السنة. وأجبر الفقه على الفهم بالعقلي الذي ينبني على العلوم الذي مأخوذة بالاتفاق، وسبيل الشريعة قدّر وخطط الله ورسوله، وبنيان الفقه بناء على اجتهاد الناس.

في الفقه، عمل واحد نجعله فرقة على أنه صحيح أو غيره ويجوز ولا يجوز، وأما

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

الشريعة فيها تدرج مستويات وطبقات في جوازه و منعه، والفقه هو المصطلح الذي استعملها الحكم على أنه من العلم، والشريعة هي الحكم الذي يكون سبيل الخير والصلاح، الذي أنعمها من السماء.[٢٣]

مما شرحنا السابق نلخص فروق بين الشريعة والفقه، مايلي:

١. الشريعة مصدرها من الله ورسوله، وأما الفقه مصدره من انتاج العقلي نحو النصّ : القرآن والسنة.
٢. وجد الشريعة في القرآن وكتب الأحاديث، وأما الفقه سيجد في كتب الفقه.
٣. خصية الشريعة بالأساسية وتحتوي الأوسع، بعض العلماء أدخل فيها العقيدة والأخلاق، وأماخصية الفقه بالمعنوي التي تحتوي محدود في الحكم بأعمال الناس.
٤. الشريعة لها صحية مطلقة ودعائم، وأم الفقه صحيته غير مطلق بل تغير.
٥. الشريعة هي شريعة الإسلام، وأما الفقه له عدة معان كفقه مذهب الحنفي، وفقه مذهب المالكي، وفقه مذهب الشافعي، وفقه مذهب الحنبلي.
٦. والشريعة تدل على وحدانية الإسلام، وأما الفقه يدل على تنوعه في الإسلام.

وأما مصادر الأحكام الاسلامي (في الشريعة والفقه) هي القرآن والسنة، وحقهما لايتغيرا بتغير الأزمان، الإجتهاد والرأي (عقلي) هو سبيل لتركيب مسائل جديدة التي لم تبين في القرآن أو السنة من قبل.ولذالك، بدى علينا أن الاجتهاد مع عدة طرقه وكيفيته لفت إليه أيضا من مصدر الأحكام تحت ولاية القرآن والسنة.

وإذا فصل به معنى الشريعة والفقه فكا أحدهما فكرة متفرقة، ففرق مصادرهما كذالك، الشريعة مصدرها من القرآن والسنة فقط، ثم الفقه مصدره اجتهاد الناس مع مراعاة الأدلة المفصلة، سيبين بيانا مختصرا كل مصادر الثلاثة مايلي :

[٢٣] أسف أ.أ فائزي، *Outlines of Muhammadan Law*، (الطبعة الرابعة، دلهي-البنباي، مطبعة جامعة أكيفود، ١٩٧٤)، ص.٢١.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

أ. القــرآن

في اللغة مأخوذة من كلمة قرأ-قرآن بمعنى القراءة،[٤] وأما في الاصطلاح، هو كلام الله المعجز المنزل إلي محمد صلى الله عليه وسلم بواسطة جبريل، وهو منقول بالتواتر، المكتوب في المصحف، المتعبد بتلاوته، المبدوء من سورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس.[٥]

ومنزلة القرآن هي الأساس ومصدر الأول للأحكام الاسلامية التي كانت ذكرت في عدة آيات القرآنية، كما في المائدة : ٤٧-٦٠٥[٦]، ونزول القرآن إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة وعشرين عاما تقريبا، وهو على وقتين، الأولى عندما كان النبي صلى الله عليه ويلم في مكة أو ماقبل الهجرة، يعني ثلاثة عشرة عاما وبعد الهجرة بعشرة عاماً. وآيات مانزلت في البداية أو في الأولى تسمى مكية، والثاني تسمى مدنية، وآيات القرآن مانزلت في الثانية لها فكرة ومعان مختلفة، حسب حاجات المسلمين الذي كانو تلك الوقتين، عموم آيات مكية فيها قصار وتبحث عن مسألة أساس الإيمان والعقيدة والإسلام وغيرها. وآيات مدنية معكوس مما قبلها، كانت طوال الآيات، وفيها ملأت بأحكام الجنايات أو الحد أو المسألة الإجتماعي أو السياسة، وآيات مدنية استدعى على الفرقة الإجتماعية الجديدة و الازدياد، و أغلبية القرآن آيات مكية، وأما مدنية في ثلث القرآن تقريبا.

القرآن ليس قانون في معنى المعاصر أو المجمع الآداب، وأهداف الأساسي للقرآن هي تأسيس سبيل الحياة (*Way of life*) التي تدير علاقة الناس بالناس وعلاقة الناس بالله. القرآن له توجيهات لحياة الاجتماع الناس أو وسيلة الاتصال

---

[٤] مناع خليل القطان، علوم القرآن، (القاهرة، مكتبة دار المصري، ٢٠٠٨)، ص.٦٦.

[٥] المرجع السابق، قارن بعبد الوهاب خلف، علم أصول الفقه، ص.٢٣.

[٦] وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v9%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

بخالقه، أحكام النكاح و الطلاق و المواريث و آداب الحرب والصلاح و حد السرقة والزنا و القتل، كانت غرضها التنظيم للناس بالناس. وسوى الاحكام المخصوص ذالك، يتضمن القرآن أكثر من توجيهات السلوكية.[٢٧] لذالك، أخطأ N.J Coulson في قوله أن غرض أساسي للقرآن ليس للتنظيم علاقة الناس بالناس، لكن علاقة الناس بخالقه فقط![٢٨]

وإذا فهم فهما دقيقا، ان الله تعالى لاينزل القرآن في خاليا، لكن يكون الهدايات للرسول في حياته الذي عاش في مجاهدات الحقيقي، أعطى القرآن أساس و مبادئ الذي كان به المسلم اهتدى، ووجد جواب السؤال بنفسه إياه، ثم قدّم القرآن الأسس والمبادئ المحتاجة جملةً وهو على مناسباته حسب زمانه، إذا، نقول أن القرآن هو كتاب الهداية وليس كتاب الأحكام. ودوره يكون الهداياة لا يجاوز به كل أسس من الأشياء الذي اهتدي به المسلمين عامة، حدد القرآن كل محتويات الحياة، ودور النبي صلى الله عليه وسلم هو إعطاء ميزان الحياة الحقيقي التطبيقي المماثل تحت نور القرآن.

والحقيقة سيرة الأحكام الإسلامية لها عمليات طويلة، وتفسير القرآن في بداية الأمر ليس بصعوبة كما في يليه من الزمان، مع طول الوقت نشأ منهج الاستنباط من القرآن بصعوبة وفلسفي، ببحث ومطالعة القرآن تفصيليا بأيدي أهل الحكم في يليه من الزمان. الزبدة للأحكام الإسلامية لها أمثلة من المسائل تجعل بها العلماء لديهم الآراء المختلفة في استنباط الأحكام. واستنبط بعضهم بالقرآن وبعض آخر بالسنة بل برأيه، لأن في الرأية نظرا على أن آيات القرآن لاتتطبق بالمسائل الحاضرة. وهذا يدعو إلى مختلفة الآراء في فقه الإسلامي.

لنعلم، أن منزلة القرآن هي مصدر الأول وهامّ في الأحكام الإسلامية، أن القرآن لا تدل لا تبين كل مسائل بالتفصيل. القرآن ليس كتاب الفانون لكن هدايات الروحي والأخلاق، والأمثلة المأخوذة من المستشرقين، مثل Schacht، أغلبها متعلقة

[٢٧] أحمد حسن، المبادء....ص.٣٩.

[٢٨] N.J Coulson، سير الأحكام الإسلامي، (إيدنبورغ : مطبعة جامعة إيدنبورغ، ١٩٦٤)، ص.١٢.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

بأشياء تفصيلية التي لم تبين بها القرآن بالتفصيل. كما في الأحكام الأسرة وأحكام الموارث، حتى في كيفيات العبادات، وغيرها.[٢٩] وعموم آيات القرآن متعلقة بالأحكام تفيد يقيناً، لكن فيها إمكانية التفسير و ومختلف النظام تأتي من واحد على أساس الاجتهاد. وهذا علل لاختلاف الآراء من أهله كما في المسألة المذكورة من Schacht.

من الشروحات المذكورة نلخص أن منزلة القرآن في مصدر الأول للأحكام الإسلامية. القرآن في مصدر من كل المصادر الأحكام الإسلامية، وهذا بمعني أن الاستعمال المصدر الآخر في الأحكام الإسلامية لا بد تحت رعاية وهداية القرآن ويمنع باتا على اختلافة.

ب. السنـــة

السنة في اللغة مأخوذة من كلمة السنة بمعنى الطريقة أو العادة، والسيرة بلا تفريق بين الحق والباطل، وهذا مفهوم من قول النبي صلى الله عليه وسلم، مارواه المسلم : «من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجر وأجر من عمل بها،و ومن سنّ سنة سيئة فعليه وزر ووزر من عمل بها»[٣٠]

السنة هي العملية التي اقتدي به الشخص. وفي معنى الأحكام الإسلامي هي ترجع إلى عمل النبي صلى الله عليه وسلم، لأن أمر القرآن الناس للاتباعه واقتدى فعله الذي يسمى قدوة حسنة، لذا فعل الرسول متبوع ومقتدى لأمته، كما بين القرآن في سورة الأحزاب ٢١، والقلم : ٤٤,[٣١]

وأما اصطلاحا ففيه عدة تعرييفات للسنة، منها تعريف السنة من الفقهاء. و من الأصولي، ومن المحدث،، فهنا مفهوم السنة كما فهم المحدث، الذي يتعلق بالاحاديث.[٣٢]

---

[٢٩] Josep Schacht، أصول تقريرات محمد صلى الله عليه وسلم، (لندن، مطبعة جامعة أكسفود، ٠٥٩١)، ص.٤٢٢-٧٢٢

[٣٠] محمد عجاج الخطاب، علوم الحديث علومه ومصطلحه، (بيروت، دار الفكر ١٩٨٩)، ص.١٧. وقارن بمحمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، الجزء التاسع،ص.٤٤٤.

[٣١] فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ

[٣٢] محمد عجاج الخطاب، ص.١٩.

المنارة للاستشارات

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

وطلب القرآن الرسول في تحليل المسائل الموجهة للمسلمين، مما أخبره الوحي، كما في سورة المائدة : ٤٨-٤٩ [٣٣]، مع أن القرآن يبين ان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم هو الذي مفسر للسيات القرآن، سورة النحل : ٤٤[٣٤]، ثم أكّد القرآن أن دور الرسسول هو تبليغ الوحي للناس، وتربية الأخلاق لهم، ويعلمهم الحكمة، آل عمران ١٦٤،[٣٥] وبين القرآن كذالك أن طاعة الله لابد بطاعة الرسول، وإذا عصي الرسول فقد عصي الله، آل عمران ٣١-٣٢،[٣٦] النساء ٨٠،[٣٧] واللأحزاب ٣٦,[٣٨]

ولذالك، السنة لها علاقة قوية بالقرآن، من الصعوبة أن نقول أنهما مصدرين متفرقين، السنة هي التى تبيين بها القرآن، كما ذكر في المثال، أمر القرآن بالصلاة والزكاة لكن ليس بالتفصيل، والنبي صلى الله عليه وسلم امتثل في أعماله، أن طاعة النبي واجبة، فالسنة أعمال النبي تطبيقي أو امتثالي، ونجعلها مصدرا في مصطلح الآخر، في تسمية السنة حدديثاً، وأحيانا سمي خبرا و آثارا.[٣٩]

أما صيغة السنة متنوعة، حسب تعريفها، ولصغتها ثلاثة أنواع ما يلي، السنة القولية والسنة الفعلية والسنة التقريرية، ولدرجتها : حسن، صحيح، ضعيف و

---

[٣٣] وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾

[٣٤] بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ

[٣٥] لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ

[٣٦] قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

[٣٧] مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا

[٣٨] وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا

[٣٩] في معاني مصطلحات المذكورة أن تقرأ في كتاب مصطلح الحديث، كمحمد عجاج الخطاب، علوم الحديث علومه ومصطحه، ١٩٨٩، وللسبح الصالح، علوم الحديث ومصدرها (بيروت، دار القلم للماليين، الطبعة السابعة، أحياناء الطبعة السابعة عشر، ١٩٨٨).

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

موضوع. والنظر في سلسلتها : المتواتر، الآحاد، وفيها تقسيمات أخرى للسنة أو الحديث.[٤٠]

كونها المصدر الثاني بعد القرآن دور السنة هي «البيان» أو شرحا للقرآن، ودور البيان ممكنه في إحدى من ثلاث الآتي :

١. تثبيت أو تأكيد للأحكام الواردة في القرآن. مثال قوله صلى الله عليه وسلم في أركان الإسلام الخمسة، هو تأكيد لقوله تعالى في الأمر بالصلاة والزكاة والصوم والحجّ.
٢. تبين المعاني المتشابهات في القرآن وتفصل ما ذكر مجملا، وتخصص عموما، وتبين المقيد على المطلق، كما في المثال : في تفصيلات كيفيات صفات صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، والأصل في أمره أمر مجمل بالصلاة.
٣. تثبيت الحكم الذي لم يثبت به القرآن (التشريع)، كما في المثال : تحريم نكاح المرأة وخالتها (الجمع بينهما) وهذا لم يكن موجودا في القرآن.[٤١]

مع مرور الوقت، على أن السنة مصدر للأحكام عند المسلمين حينئذٍ، فالآراء وأعمال الصحابة أصبحت مصدرا للأحكام، وحجتها أنهم شاهدوا السنة النبوية.

لأنهم كانوا عاشوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ارتجى قد علموا وفهموا ليس فقط في أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم، لكن قد علموا روح السنة وصفاتها، أن السنة المتمثلة ما تركها النبي صلى الله عليه وسلم لأجيال المتقدمة. ولو كان آرائهم مختلفة لكن مازالوا تحت روح السنة النبوية. ذالك السبب أن علماء مذاهب المتقدمين استدلوا بتقريرات الصحابة. هذا ما فعله الإمام مالك والشافعي وغيرهما.[٤٢] وجيل التقدم : التابعين لهم دور هام في نشأة الأحكام الإسلامية، لأن لهم العلاقة بينهم وبين الصحابة. وتقريراتهم اصبحت مصدرا

[٤٠] المرجع السابق
[٤١] عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص.٣٩-٤٠.
[٤٢] أحمد حسن، النشأة.....ص.٤٧-٤٨.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

استدل بها مذاهب الأولين، مثاله الإمام مالك : أخذ أعمال وآراء التابعين بعد أن يأخذ السنة النبوية، وكذالك فقهاء الأولين الآخرين.

وجوه الفلسفي في الأحكام الإسلامية

في هذه الفقرة ستبين المثال تتعلق بأحكام الأسرة، وهي النكاح ووجوه الفلسفي ذاك الحكم، كما فب مايلي :

النكاح في الاصطلاح هو العقد، الذي حكم الدين على تملك امرأة واستمتاع جميع الأجسام تحت ولاية الأسرة.[٤٣] وأما مفهوم النكاح مايلي :

أ. حقوق المنفرد والمستقل في ملك المنفعة نحو زوجته فقط لزوجتها، لأن ماعد زوجها فقد حرم الاستمتاع بها.

ب. الزوجة تربط بزوجها، لأن حق الانفصال نفسها عن زوجها.

ت. الزوج لايجبر على استجابة طلب الزوجة للجماع، لكن على العكس في الزوجة، فهي مجبرة على استجابة طلب زوجها، واجبات الزوج ليس مطلوبات العقد، لكن فقط في رعاية سلوك الزوجة، ولذالك، إذا كان الزوج يعلم أنه العنين أو العاجز في أول مرة عند الجماع، فكفى هذا حجة لها لتطلب الحاكم على مطالبة القرار.

وأما تنظيم النكاح في هذا البلاد، (القنون رقم.١ لسنة ١٩٧٤)، (1.UU No 1974 Tahun)، يعرف بأنه علاقة الظاهرة والباطنة بين الرجال والنساء كونها الزوج والزوجة لغرض بناء الأسرة السعيدة الخالدة تحت أسس الإلهي إلٰه واحد.

وأما نقاط المعاني من التعريف المذكور مايلي :

١. النكاح هو علاقة الظاهرة والباطنة بين الرجال والنساء كونها الزوج والزوجة.

٢. علاقة الظاهرة والباطنة تدل على بناء الأسرة السعيدة والرفاهية

٣. أساس علاقة الظاهرة والباطنة وغرض السعادة المخلدة تحت أسس الإلهي إلٰه واحد.

[٤٣] أبو العينين بدران، أحكام الزواج والطلاق في الإسلام، (القاهرة، دار التأليف، ٢٠٠٢)، ص.٢١-٢٢.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

وحقائق السنة ما بين به (القنون رقم.١ لسنة ١٩٧٤)، (Tahun 1.UU No 1974)،، هو مطابق بحقائق النكاح في الإسلام. لأنهما لاينظر إلى علاقة مقاولة ظاهرة فقط، بل علاقة باطنة بين الزوج والزوجة التي تدل على بناء الأسرة المخلدة والسعيدة، مطابقة بإرادة إلٰه واحد، وذاك الحكمين (الحكم الوضعي إندونسي و الحكم الإسلامي)، كان مختلف تمام بما جاء به الغرب وأمريكا، الذي ينظر النكاح أنه عقد مقاول، لكن فيه تساوي في عناصر النكاح مكونة عن ثلاث : الرجل، النساء ثم الدولة.[٤٤]

وأما معنى الفلسفي من النكاح، والحقيقة أنه لايمكن التخلص من الغرض المذكور، وله علاقة قوية بغرض خلق الناس في الأرض.

خلق الله سبحانه وتعالى الناس بغرض اعتمار الأرض بأن كل مافي جهز لقضاء مقتضيات الناس، لذالك أن اعتمار لابد من أيدي الناس، الاعتمار النسل الناسي هذا أمر ملزم، حتى كيان الأرض حول الكائنات العالم ليس عبثا، أن اعتمار الناس بطريقة عاديةيبنى عن هيئات النكاح، حتى الاعتمار الأرض بالنكاح ملزم ومطلوب لمحاولة الاعتمار ودوام الأرض نفسه.[٤٥]

حياة الرجال غير منتظم وعدم الوقار، إلا بعد حسن التنظيم، وذالك يمكن تطبيقه بايدي البريع والحفيذ، ألا وهي الايدي اللينة من النساء، وهي كانت إحساسها ممكن أن تحسن تنظيم الأسرة، منظما وسكينة وتلاؤم، لذالك شرع النكاح ليس فقط الاعتمار الارض، بل له الأغراض العلى منه حتى يكون النكاح هام جدا.[٤٦]

وأما معني النكاح ماينظر من ناحية الفلسفي نقلية أم عقلية، مايلي :

١. قضاء أساس حواج الناس الذي خلق الله به الحس تحب غريم الجنس، فالرجال تحب النساء، والمحبة بينهما هي أساس صفات التي وضع في نفوس الناس، فالإسلام هو دين الفطرةو حتى أن يستقضي جوارح الفطرة.النكاح شرعَ

[٤٤] A.P Gragtu L.L.B، أنت والحكم، (نويورك، هول.....) ص.١٣٩.
[٤٥] على أجمد الجرجاوي، حكمة التشريع وفلسفته، مجلد الثاني، (بيروت، دار الفكر، ٢٠٠١)، ص.٦-٧.
[٤٦] المرجع السابق.

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

الإسلام بغرض قضاء أساس حواج الناس الذي ميل إلى غريمه، فالغسلام لايمنع ذلك، بل منع الإسلام العازب المؤبد، وفي جهة أخرى، حدد الإسلام هذه الإرادة حتى لايعتدي الذي يصير غلى فساد نظام الاجتماعي وانحسار السلوكي حتى تكون الفطرة الخالصة محفوظة.

٢. تحقيق الاطمئنان والثبات، ففلسفة النكاح هي الاطمئنان النفسي، مع حضور الاحساس بالمحبة والرحمة،[٤٧] بأداء النكاح حصل الناس الاكتفاء الجسمي والمعنوي، الا وهي الرحمة والسكينة وسعادة الحياة.

٣. البعد عن انحسار السلوك، لقد أنعم الله الناس بعدة النعم، أحدها الحس(النفس) لاداء الجماع، وهذا الحس قذ يصير إلى أمر سلبي، إذ لم يكن الحدود، وعاقبة إذ لم يكن الحدود الشرعي هي احسار السلوك، كالزنا، والخلوة وغيرها، كلها يمكن أن يفسد به أساس هيئة الأسرة، ويحضّر به مصيبات الجسدي والمعنوي.

٤. تحقيق دور النساء في تطبيق وظيفتها حسب فطرتها.

من عدة الشروحات المذكورة، نفهم به معاني الفلسفس الآخر الذي لم يأخذ من النكاح، كالمواصلات النسل، والتوسيع الأقارب، وبناء اساس التعاون وغيرها ما يمكن أن نأخذ ها من الآيات الربنية والأحاديث النبوية ونشأة وتطور الاجتماعي.

الملاخص

مساندة الفلسفة في تنمية الأحكام الإسلامية هي في البحث عن أحكام التي مصدرها من القرآن والسنة، يعني لها الحاجات إلى الاجتهاد عن البحث عنها الاحكام، ألا وهو بذل الجهد باستعمال العقلي ومبادئه لإنتاج الاحكام عن مصدرها. وطرق تقديم الاجتهاد متنوعة يمكن استجابة تحليل مشاكل والمسائل الحاضرة الآن عند المسلمين، وأما الاتجاهات أحدها : «التعليلي» ودوره ليقيس الاحكام التي نُصّ

[٤٧] وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

بها، مع المسائل الاحكام ليس فيها النص مع تسوية العلة. وأما اتجاهة «الاستحلالي» مستعمل في استجابة مسائل التي ليس فيها النص ولا القياس، لكن يعلم أن تلك المسائل لها المصلحة لأمة الناس. وأما طريقة الاستنباط الاحكام بطريقة «النظر»، هل لها المصلحة تجوز عنها أو ليس لها المصلحة تحرم عنها. أو غير ذالك.

وأما وجوه الفلسفي في الأحكام الإسلامية، نوعان : فلسفة التشريع وفلسفة الشريعة، وأما فلسفة التشريع هي التي تنور وتؤكد وتراعى الاحكام الاسلامية، أو فلسفة تبحث عن حقائق وأغراض تثبيت الاحكام الاسلامية التي تتضمن خمسة أشياء: الأول: دعائم الأحكام الاسلامية، الثاني: مبادئ الاحكام الاسلامية، الثالث: اصول الاحكام الاسلامية، الرابع: قواعد الاحكام الاسلامية، الخامس: مقاعد الاحكام الاسلامية. وأما فلسفة الشريعة: هي التي تظهر موضوعات الاحكام الاسلامية، كالعبادة والمعاملة و الجناية والعقوبة وغيرها من الناحية الحقائق والسرّ، والزيادة والخبر و الجمال ومصلحة الاحكام الاسلامية مع مقارنة الاحكام الأخر التي تتضمن أربعة حلات: الأول: أسرار الاحكام الاسلامية، الثاني: خصائص الاحكام الاسلامية، الثالث: محاسن الاحكام الاسلامية، الرابع: طبيعة وجبلة الاحكام الاسلامية.

دور القرآن في تنمية الاحكام الأسرة في الإسلامي تعلم وتظهر بوضع اساس علاقة الناس بالناس وعلاقة الناس بالله، بإعطاء الهدايات لحياة الاجتماعي أو خطة الاتصالات مع «الخالق» في الاحكام الزواج، أو النكاح، والطلاق و الحضانة والموارث والهبة والوقف. ودور الاحكام المذكورة تنظم علاقة بين الناس، وأما سوى الاحكام المذكورة أعطي القرين هداية السلوكية، وأما دور السنة في تنمية الاحكام الاسلامي هي المصدر الثاني بعد القرآن، الذي كان عمله بيانا للقرآن بإحدى هذه الطرق : تثبيت وتاكيد الاحكام الواردة في القرآن، تبين معاني المتشابهات في القرآن وتفصل مافي القرآن مجملا، أو تخصص العموم أوتقيد المطلق، تثبيت الاحكام التي لم يثبت بها القرآن (التشريع).

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المراجع

A.P Gragtu L.L.B، أنت والحكم، (نويورك، هول.....)

Clement، C.J. Webb،تاريخ الفلسفة، (لندن : مطبعة جامعة أكسفود، سنة ١٩٩٩)

Josep Schacht، أصول تقريرات محمد صلى الله عليه وسلم، (لندن، مطبعة جامعة أكسفود، ١٩٥٠)

N.J Coulson، سير الأحكام الإسلامي، (إيدنبورغ : مطبعة جامعة إيدنبورغ، ١٩٦٤)

إبراهيم مدكور، في فلسفة الإسلامية و منهج وتطبيقه، مجلد الأول. (القاهرة، دار المعارف، سنة ١٩٦٨)

أبو العينين بدران، أحكام الزواج والطلاق في الإسلام، (القاهرة، دار التأليف، ٢٠٠٢)

أحمد أزهر بشير، أصول مسائل فلسفة الشريعة الإسلامية، (جوغجاكرتا : مطبعة جامعة الإندونسيا الإسلامي قسم الحكم، سنة ١٩٨٤)

أحمد فؤاد الأهواني (ويليه : الأهواني)، الفلسفة الإسلامية،(القاهرة، دار القلم، سنة ١٩٦٢)

أسف أ.أ فائزي، *Outlines of Muhammadan Law*، (الطبعة الرابعة، دلهي-البنباي، مطبعة جامعة أكيفود، ١٩٧٤)

باني أحمد شيباني، فلسفة الشريعة الإسلامية، (باندونج، مطبعة فوستاكا سيتيا، سنة ٢٠٠٨)

تاج العارفين، فلسفة الشريعة الإسلامية، (باندوج : مطبعة سيتيا، سنة ٢٠٠٨)

توفيق طويل، أسس الفلسفة،(القاهرة، دار النندسة العربية، سنة ١٩٧٩)

حسبي الصديق، فلسفة الشريعة الإسلامية (جاكارتا : مطبعة بولان بينتانج، سنة ١٩٧٥)

حسبي الصديق، فلسفة الشريعة الإسلامية، (جاكرتا، مطبعة بولان بينتانج)

دحلان تمرين، فلسفة الشريعة الإسلامية، (مالانج : مطبعة جامعة مالانج الإسلامية الحكومية)

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

المنارة للاستشارات

سيف الناس، فلسفة الحكم في الإسلام لابن رشد وأثرها في حكم الأسري : دراسة كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد،(جوغجاكرتا : جامعة سونان كاليجاكا الإسلامية الحكومية، سنة ٢٠٠٨)

عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه،(القاهرة : دار القلم، ٢٠٠٨)، ص.١١. وانظر أيضا : محمد أبو الزهرة، أصول الفقه، (القاهرة : دار الفكر العربي، ١٩٩٨)

على أحمد الجرجاوي، حكمة التشريع وفلسفته، مجلد الثاني، (بيروت، دار الفكر، ٢٠٠١)

فتح الرحمن جميل، فلسفة الشريعة الإسلامية، الطبعة الخامسة، (جيبوتات، لوغوس واجانا علم، ٢٠٠٤)

قارن بأحمد حسن، المبادئ في التقريرات الأحكامي، (*The Principles of Islamic Jurenprudence*)، (دلهي: آدم للتطباعة والنشر)، الطبعة الأولى، ١٩٩٤)

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، بيروت:دار الفكر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥)

محمد عاطف عراقي، الفلسفة الإسلامية، (القاهرة : دار المعرفة. سنة ١٩٧٨)

محمد عجاج الخطاب، علوم الحديث علومه ومصطلحه، (بيروت، دار الفكر ١٩٨٩)

مناع خليل القطان، علوم القرآن، (القاهرة، مكتبة دار المصري، ٢٠٠٨)

هارون ناسوتيون، فلسفة الدين، (جاكرتا :مطبعة بولان بنتنج، سنة١٩٩٩)

DOI: http://dx.doi.org/10.24042/adalah.v%vi%i.2622

Petunjuk Penulisan Naskah
Jurnal Al-'Adalah

1. Tulisan merupakan karya asli penulis dan belum pernah dipublikasikan atau sedang dalam proses publikasi pada media lain;
2. Naskah berupa konseptual, resume hasil penelitian, atau pemikiran tokoh;
3. Naskah dapat berbahasa Indonesia, Melayu, Inggris, Arab, atau bahasa internasional lainnya;
4. Naskah harus memuat keilmuan dalam bidang syariah;
5. Aturan penulisan adalah sebagai berikut:
    a. Judul: ditulis dengan huruf kapital, maksimum 3 baris diposisikan di tengah (*centred*);
    b. Nama penulis: ditulis utuh, tanpa gelar, disertai afiliasi kelembagaan dengan alamat lengkap dan alamat e-mail;
    c. Abstrak: ditulis dalam bahasa Indonesia untuk naskah yang berbahasa asing dan bahasa Inggris untuk naskah berbahasa Indonesia, antara 100-150 kata;
    d. Sistematika penulisan: sistematika penulisan naskah konseptual atau pemikiran tokoh sebagai berikut:
        1. Judul;
        2. Nama penulis (tanpa gelar akademik), nama dan alamat afiliasi penulis, dan e-mail;
        3. Abstrak ditulis dalam dua bahasa, yaitu bahasa Indonesia dan Inggris, antara 100-150 kata;
        4. Kata-kata kunci: antara 2-5 konsep;

المنارة للاستشارات

5. Pendahuluan;
6. Sub judul (sesuai dengan keperluan pembahasan);
7. Penutup; dan
8. Pustaka acuan (hanya memuat sumber-sumber yang dirujuk).

Untuk naskah hasil penelitian sebagai berikut:

1. Judul;
2. Nama penulis (tanpa gelar akademik), nama dan alamat afiliasi penulis, dan e-mail;
3. Abstrak: ditulis dalam bahasa Indoensia untuk naskah yang berbahasa asing dan bahasa Inggris untuk naskah yang berbahasa Indonesia, antara 100-500 kata;
4. Kata kunci: antara 2-5 konsep;
5. Pendahuluan: berisi latar belakang, sedikit tinjauan pustaka, dan tujuan penelitian;
6. Metodologi;
7. Hasil dan pembahasan;
8. Penutup;
9. Pustaka acuan (hanya untuk sumber-sumber yang dirujuk).

e. Ukuran kertas: kertas yang digunakan adalah kertas HVS 70 gram, ukuran A4, ukuran margin: atas 3 cm, bawah 2,5 cm, kiri 3 cm, dan kanan 2,5 cm;

f. Panjang naskah antara 10 s.d. 15 halaman, spasi 1;

g. Pengutipan kalimat: kutipan kalimat dikutip secara langsung apabila lebih dari empat baris ke bawah dan di integrasikan dalam teks, dengan tanda apostrof ganda di awal dan di akhir kutipan. Setiap kutipan diberi nomor; system pengutipan adalah *footnote* (bukan *bodynote* atau *endnote*). Penulisan *footnote* menggunakan aplikasi zotero. Setiap artikel, buku, dan sumber lainnya yang dikutip harus tercantum dalam pustaka acuan;

h. Pengutipan ayat Alquran dan hadis: ayat yang dikutip menyertakan keterangan ayat dalam kurung, dengan menyebut

المنارة للاستشارات

nama surah, nomor surah, dan nomor ayat, seperti (Q.s. al-Baqarah [2]: 183). Pengutipan Hadis menyebutkan nama perawi (H.r. al-Bukhâri dan Muslim).

i. Cara pembuatan *footnote: footnote* ditulis dengan *font Adobe Garamond Pro,* 9pt, untuk pelbagai sumber, antara lain:

1. Buku: nama utuh penulis (tanpa gelar), *judul buku* (tempat terbit: penerbit, tahun terbit), halaman. Contoh: Hasani Ahmad Said, *Diskursus Munasabah Alquran* (Jakarta: Puspita Press, 2011), h. 19;
2. Buku terjemahan, contoh: Howard M. Federspiel, *Kajian Alquran di Indonesia Dari Mahmud Yunus Hingga Quraish Shihab,* trans. oleh Tajul Arifin (Bandung: Mizan, 1996), h. 82;
3. Jurnal: contoh: Hasani Ahmad Said, "Metodologi Penafsiran Alquran Kontemporer: Telaah atas Pemikiran Nasr Hamid Abu Zayd dan Muhammad Arkoun," dalam *Suhuf Jurnal Kajian Al-Qur'an dan Kebudayaan 4,* No. 1, (2011);
4. Artikel sebagai bagian dari buku (antologi), contoh: Abdullahi Ahmad An-Naim, "Syariah dan Isu-isu HAM" dalam Charles Kurzman (ed.), *Wacana Islam Liberal: Pemikiran Islam Kontemporer tentang Isu-isu Global* (Jakarta: Paramadina, 2003), h. 21;
5. Artikel dari internet, contoh: Hasani Ahmad Said, "Hijrah Melawan Koruptor" dalam http://hasanibanten.blogspot.com diunduh pada 21 Pebruari 2011;
6. Makalah dalam seminar, contoh: Hasani Ahmad Said, "Sejarah Alquran", Makalah disampaikan dalam Pengantar Studi Tafsir dan Ulumul Quran, diselenggarakan oleh Kajian Nun Center dan al-Wasatiyah Mesir, Sekretariat IKPM, Cab. Kairo, Kairo-Mesir, 07 Mei 2011;
7. Artikel dari majalah, contoh: Haidar Bagir, "Kebangkitan Industri Kreatif Muslim", dalam Gatra, No. 40-43 Tahun XVII, 25 Agustus-7 September 2011.

المنارة للاستشارات

j. Pustaka acuan: daftar pustaka acuan ditulis sesuai urutan abjad, nama akhir penulis pertama. Contoh:

1. Buku:

   Said, Hasani Ahmad, *Diskursus Munasabah Alquran*, Jakarta: Puspita Press, 2011;

2. Buku terjemahan:

   Federspiel, Howard M., *Kajian Alquran di Indonesia Dari Mahmud Yunus Hingga Quraish Shihab,* trans. oleh Tajul Arifin, Bandung: Mizan, 1996;

3. Jurnal:

   Khairuddin, "Metode Penemuan Hukum Islam" dalam *al-'Adalah Jurnal Kajian Hukum 8,* No. 1 (Juni 2009);

4. Artikel sebagai bagian dari buku

   Al-Naim, Abdullahi Ahmad, "Syariah dan Isu-isu HAM" dalam Charles Kurzman (ed.), *Wacana Islam Liberal: Pemikiran Islam Kontemporer tentang Isu-isu Global,* Jakarta: Paramadina, 2003;

5. Artikel yang dikutip dari internet

   Said, Hasani Ahmad, "Hijrah Melawan Koruptor" dalam http://hasanibanten.blogspot.com di unduh pada 21 Pebruari 2011;

6. Makalah dalam seminar

   Said, Hasani Ahmad, "Sejarah Alquran: dari Proses Turun, Kodifikasi Hingga Penyebarannya," Makalah disampaikan dalam Seminar Alquran, Training Kader (TRIK), diselenggarakan oleh Himpunan Qari-Qariah Mahasiswa (HIQMA) UIN Syarif Hidayatullah Jakarta, 09 Oktober 2011;

7. Majalah

   Bagir, Haidar, "Kebangkitan Industri Kreatif Muslim", dalam Gatra, No. 40-43 Tahun XVII, 25 Agustus-7 September 2011.

المنارة للاستشارات

6. Pedoman transliterasi: ketentuan transliterasi (dari tulisan Arab ke tulisan latin) adalah sebagai berikut:

Konsonan			
Arab	**Latin**	**Arab**	**Latin**
ء	Tidak dilambangkan	ض	dh
ب	B	ط	th
ت	T	ظ	zh
ث	Ts	ع	‘
ج	J	غ	gh
ح	H	ف	f
خ	Kh	ق	q
د	D	ك	k
ذ	Dz	ل	l
ر	R	م	m
ز	Z	ن	n
س	S	و	w
ش	Sy	ه	h
ص	Sh	ي	y

Vokal Pendek		**Vokal Panjang**		**Diftong**		**Pembauran**	
Arab	Latin	Arab	Latin	Arab	Latin	Arab	Latin
ـَـ	a	أ	â	أو	aw	ال	al
ـِـ	i	ي	î	اي	ay	الش	al-sy
ـُـ	u	و	û	أو	aw	وال	wa al-

المنارة للاستشارات

7. Istilah keislaman (Syariah): ditulis dengan berpedoman kepada *Kamus Besar Bahasa Indonesia.* Berikut beberapa contohnya:

NO	Transliterasi Asal	Dalam KBBI
1	*Al-Qur'ân*	Alquran
2	*Al-Hadîts*	Hadis
3	*Sunnah*	Sunah
4	*Fiqh*	Fikih
5	*Shalât*	Salat
6	*Thalaq*	Talak
7	*Nash*	Nas
8	*Thalaq*	Talak
Dan lain-lain (lihat KBBI)		

8. Penutup: artikel ditutup dengan kesimpulan;
9. Biografi singkat: biografi penulis mengandung unsur nama (lengkap dengan gelar akademik), tempat tugas, riwayat pendidikan formal (S1, S2, S3) bidang keahlian akademik;
10. Naskah sudah diserahkan ke redaktur pelaksana, selambat-lambatnya dua bulan sebelum waktu penerbitan dengan menyertakan *soft copy* dan *hard copy;*
11. Redaktur berhak melakukan penyuntingan naskah tanpa mengubah substansi dan makna naskah;
12. Isi naskah di luar tanggung jawab redaksi.

المنارة للاستشارات